

# **دليل إجراءات مناظرة أفضل مخططات الأعمال**

## **المحتوى**

<b>2 .....</b>	<b>المحتوى .....</b>
<b>3 .....</b>	<b>أولا : أهداف المنازرة و موضوعها .....</b>
<b>3.....</b>	<b>1- الهدف من البرنامج.....</b>
<b>3.....</b>	<b>2- موضوع المنازرة.....</b>
<b>4.....</b>	<b>3- المشرفون على تنظيم المنازرة.....</b>
<b>5 .....</b>	<b>ثانيا : تنظيم المنازرة و مراحلها.....</b>
<b>6.....</b>	<b>1 - الإعلام والتحسيس:.....</b>
<b>6.....</b>	<b>2 - المشاركة:.....</b>
<b>7.....</b>	<b>3 - التكوين:.....</b>
<b>7.....</b>	<b>4 - المراقبة وبلورة مخططات الأعمال:.....</b>
<b>8.....</b>	<b>5- التقديم وإسناد الجوائز :.....</b>
<b>10.....</b>	<b>6- المراقبة بعد الحصول على الجائزة.....</b>

## **أولاً : أهداف المنازرة وموضوعها**

### **1- الهدف من البرنامج:**

يتمثل هذا البرنامج في تنظيم مناظرة لمكافأة أفضل مخططات الأعمال المنجزة من قبل طلبة السنوات النهائية بمختلف الجامعات التونسية.

ويندرج في إطار مزيد تطوير المنظومة الوطنية لتكوين الموارد البشرية ودعم دورها في إثراء النسيج الاقتصادي والرفع في نسق إحداث المؤسسات.

وتهدف المنازرة أساسا إلى حث طلبة الجامعات على الانخراط في العمل المستقل ومضاعفة مساهمتهم في بعث المشاريع وإحداث المؤسسات الجديدة والمتجدد.

### **2- موضوع المنازرة**

تعلق هذه المنازرة بدعوة الطلبة إلى بلورة وإنجاز مخططات أعمال "Business Plan" بهدف بعث مشاريع وإحداث مؤسسات عند التخرج، ومكافأة أفضلها.

وتتأسس المنازرة ترتيبيا على منشور مشترك يتم توقيعه كل ثلاثة سنوات بين وزارات التكوين المهني والتشغيل والتعليم العالي والبحث العلمي والصناعة والطاقة والمناجم.

ونفتح المنازرة لفائدة الطلبة المسجلين بمختلف الجامعات ومؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي في مستوى:

- السنة الثالثة من الإجازات التطبيقية المؤهلة في نظام "أمد"،
- السنة الثانية من شهادات الماجستير المهني في نظام "أمد"،
- السنة الثالثة من الشهادة الوطنية لمهندس،
- السنة الثالثة من الإجازة الأساسية.

يقوم إنجاز مخطط الأعمال المشار إليه أعلاه وأنشطة التكوين والتأثير المرتبطة به، بالنسبة إلى طلبة الإجازة التطبيقية والماجستير المهني مقام تربص التخرج أو غيره من

الأنشطة التطبيقية المبرمجة بالسداسي الثاني من السنة النهائية من الشهادة المعنية. وعليه فإن فكرة المشروع يجب أن ترتبط قدر الإمكان بالاختصاص الذي يتبعه الطالب المشارك في المناظرة.

وتعتمد الأعمال المنجزة في إطار هذه المناظرة وخاصة منها وثيقة مخطط الأعمال في الوقت نفسه لاجتياز امتحانات السداسي الثاني من السنة النهائية بإيداعه لدى مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي المعنية ومناقشته طبقاً للإجراءات والترتيب الجاري بها العمل للحصول على شهادة الإجازة التطبيقية أو الماجستير المهني للمشاركة في المناظرة المذكورة.

أما بالنسبة إلى طلبة السنة الثالثة من الشهادة الوطنية لمهندس فإن مخطط الأعمال المشار إليه أعلاه وأنشطة التكوين والتأطير المرتبطة به تتجزء بالتوازي مع مشروع التخرج، على أنه يستحسن أن يوظف الطالب المعني مشروع التخرج ليكون محور مخطط الأعمال المعنى.

وكذلك الشأن بالنسبة إلى طلبة السنة الثالثة الإجازة الأساسية حيث أنه واعتباراً لعدم إجبارية تقديمهم لمشروع ختم الدروس، فإنه يتم تشريكيهم في هذه المناظرة وتقديم مخططات أعمالهم مباشرة إلى اللجنة الجهوية دون اعتمادها في إسناد الشهادة المعنية.

### 3- المشرفون على تنظيم المناظرة

يشرف على تنظيم المناظرة لجنة وطنية تتكون من ممثلين عن:

- وزارة التكوين المهني والتشغيل،
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي،
- وزارة الصناعة والطاقة والمناجم ومراكز الأعمال التابعة لها،
- الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل،
- وكالة النهوض بالصناعة والتجديد والمحاضن الخاضعة لإشرافها،
- وكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية والمحاضن الخاضعة لإشرافها،

- ممثل عن البنك التونسي للتضامن،
  - ممثل عن بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة.
- كما يتم تركيز لجان جهوية تتكون من ممثلي عن:
- رئيس الجامعة أو من يمثله، رئيساً،
  - ممثل عن الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المبادر (فضاء المبادرة أو مكتب التشغيل والعمل المستقل)، مقرراً،
  - ممثل عن الإدارة الجهوية لتكوين المهني والتشغيل عضواً،
  - ممثلاً عن وكالة النهوض بالصناعة والتجديد، عضواً.
  - ممثل عن مركز الأعمال، عضواً،

ويمكن للجنة الوطنية وكذلك اللجنة الجهوية أن تدعى للمشاركة في أعمالها خبراء وممثلي عن هيأكل أخرى أو مؤسسات تمويل إن دعت الضرورة ذلك.

وفي هذا الإطار يتعين القيام باتفاقيات بمختلف الجهات بين الجامعات وفضاءات المبادرة أو مكاتب التشغيل والعمل المستقل لتسهيل عملية التنسيق بين مختلف الأطراف المتدخلة في البرنامج.

## **ثانيا : تنظيم المناظرة ومراحلها**

تنقسم المناظرة إلى ستة مراحل أساسية:

- 1- الإعلام والتحسيس،
- 2- المشاركة،
- 3- التكوين،
- 4- المراقبة وبلورة مخططات الأعمال،
- 5- التقييم وإسناد الجوائز،
- 6- المراقبة بعد الحصول على الجائزة.

## **1 - الإعلام والتحسيس:**

يتم إعلام الطلبة وتحسيسهم للمشاركة في المنازرة عن طريق:

- الأيام الإعلامية التي يقع تنظيمها بمختلف المؤسسات الجامعية خلال السداسي الأول من كل سنة جامعية،
- المعلقات والمطويات التي توزع على طلبة السنوات النهائية،
- الومضات الإشهارية بالإذاعات الداخلية للجامعات وبالإذاعات الجهوية والمسموعة من الطلبة...

كما يتم إعلام وتحسيس الأساتذة الجامعيين الذين سيقومون بتأطير الطلبة خلال مرحلة إنجاز مخطوطات أعمالهم.

خلال هذه المرحلة يتم إعلام الطلبة بالهدف من المنازرة، وطريقة المشاركة فيها، والتكون الذي تتضمنه، والمرافقة المؤمنة في إطارها، وطرق التقييم والجوائز المسندة على المستويين الجهوي والوطني.

وتمتد هذه الفترة من موافق شهر أكتوبر إلى منتصف شهر جانفي تاريخ فتح باب الترشحات للمشاركة بالمناقصة.

## **2 - المشاركة:**

يمكن للطلبة الراغبين في المشاركة تعمير مطبوعة الترشح الموجودة بموقع الواب الخاص بالمناقصة (<http://www.cnentrepreneuriat.mes.rnu.tn/>)

فتح الترشحات للمناقصة خلال النصف الثاني من شهر جانفي إلى موافق الشهر نفسه.

إثر غلق باب الترشحات حسب الروزنامة الخاصة بالمناقصة، تجتمع اللجان الجهوية لتقديم محتوى مطبوعات الترشح وتحديد قائمات الطلبة الذين تم قبولهم للمشاركة في المنازرة مع تعمير محضر جلسة في الغرض.

وبناء على ذلك يتم إعداد قائمات في الطلبة الذين تم قبولهم للمشاركة على مستوى كل جامعة وإرسالها إلى فضاءات المبادرة ومكاتب التشغيل والعمل المستقل بالجهات حتى تتم

برمجة دورات تكوينية حسب طريقة بعث المؤسسات وتكوين ال巴اعثين CEFE لفائدة الطلبة المعنيين. كما تقوم المؤسسات الجامعية بإعلام كافة الطلبة الذين تم قبولهم للمشاركة بالمناظرة.

### 3 - التكوين:

يتمتع الطلبة الذين تم قبولهم للمشاركة بالمناظرة خلال الفترة المترادفة من شهر مارس إلى منتصف شهر أفريل بتكوين في مجال تنمية روح المبادرة حسب طريقة بعث المؤسسات وتكوين البااعثين (CEFE) الذي تؤمنه الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل عن طريق فضاءات المبادرة ومكاتب التشغيل والعمل المستقل بمختلف ولايات الجمهورية. ويذوم هذا التكوين 20 يوماً ويشرف على تشبيطه مسطرون متعاقدون مع الوكالة للغرض.

وتسمح هذه الدورات التكوينية للطلبة بالتعرف على مؤهلاتهم الذاتية في مجال بعث المؤسسات وعلى مختلف عناصر مخطط الأعمال (دراسة السوق والدراسة الفنية والدراسة المالية). وباختتام التكوين يمكن الطلبة من إعداد مخططات أعمال مشاريعهم المزمع تقديمها للمشاركة في المناظرة.

ويتم إعلام الطلبة من طرف المؤسسات الجامعية بالتنسيق مع فضاءات المبادرة ومكاتب التشغيل والعمل المستقل بتواريخ تنظيم هذه الدورات التكوينية وبالأماكن التي ستتعقد بها.

### 4 - المراقبة وبلورة مخططات الأعمال:

إثر اختتام دورات بعث المؤسسات وتكوين البااعثين (CEFE) يتم برمجة حصص مرافقة مشخصة (من النصف الثاني من شهر أفريل إلى موعد شهر ماي) لفائدة الطلبة قصد إنتهاء مخططات أعمال مشاريعهم من طرف أساتذة جامعيين ومن مرافقين خارجيين من المبسطين العاملين مع الوكالة أو من المرافقين المتواجددين على مستوى مراكز الأعمال التابعة لوزارة الصناعة (معدل 8 ساعات: 4 حصص تدوم كل واحدة منها ساعتين) وتتكلف الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بخلاص المبسطين العاملين معها.

إثر الانتهاء من بلورة مخطوطات الأعمال، على الطلبة إيداعها لدى المؤسسات الجامعية التي يرجعون إليها بالنظر في أجل أقصاه موافق ماي.

## 5- التقييم وإسناد الجوائز:

### أ- التقييم على المستوى الجهوي:

عند انتهاء الطلبة من إعداد مخطوطات أعمالهم وإيداعها بمختلف المؤسسات الجامعية، تقوم الجامعة بتحديد تاريخ لتقييمها مع إعلام جميع أعضاء اللجنة الجهوية بذلك ويتم توزيع بطاقة التقييم الخاصة بذلك ليتم اعتمادها من طرف جميع الأعضاء.

تم عملية التقييم على المستوى الجهوي على مرحلتين:

- تقييم وانتقاء مخطوطات الأعمال المنجزة في مرحلة أولى على أن لا يتجاوز عدد مخطوطات الأعمال 20 مخططا بكل لجنة،
- الانتقاء النهائي للفائزين ويقوم خلاله الطلبة بعرض مخطوطات أعمالهم أمام اللجنة الجهوية.

ترتب اللجان الجهوية المشاريع ترتيبا تفاضليا اعتمادا على تقييم مخطوطات الأعمال وتقديم الطلبة لمشاريعهم وتقوم باختيار ثلات مخطوطات أعمال لنيل الجوائز الأولى والثانية والثالثة على المستوى الجهوي. كما تعد هذه اللجان تقريرا في الغرض ممضى من طرف جميع الأعضاء وتحيله إلى اللجنة الوطنية لاختيار ثلات مخطوطات أعمال من بين المتحصلين على الجائزة الأولى على مستوى مختلف الجهات.

### ب- التقييم على المستوى الوطني:

تقوم اللجنة الوطنية اعتمادا على تقارير اللجان الجهوية وقائمات الطلبة الفائزين، بدعوة الفائزين بالجائزة الأولى على مستوى كل جهة لعرض مشاريعهم أمام اللجنة الوطنية. وتتولى اللجنة الوطنية اختيار أفضل ثلاثة مخطوطات أعمال من بينها للحصول على جائزة وطنية وتعد تقريرا في الغرض.

ويتمكن الاستعانة بممثلين عن هيأكل تمويل أو مساندة وخبراء من غير المذكورين في تركيبة اللجنة الوطنية عند القيام بعملية الانتقاء على المستوى الوطني.

### ج- إسناد الجوائز:

يتم إسناد جوائز مالية لأحسن مخططات الأعمال المنجزة من طرف الطلبة المشاركون في المناظرة. وقد حدد عدد الجوائز التي يمكن إسنادها للفائزين بثلاث جوائز تتوزع على النحو التالي:

- جائزة مالية على مستوى كل جامعة (جهوية)،
- جائزة مالية على المستوى الوطني،
- منحة تسند لجميع الفائزين عند إنجازهم لمشاريعهم.

#### /1 جائزة مالية تسند على مستوى كل جامعة مشاركة:

- جائزة أولى قيمتها 1000 دينار،
- جائزة ثانية قيمتها 700 دينار،
- جائزةثالثة قيمتها 500 دينار.

#### /2 جائزة مالية على مستوى وطني يتم إضافتها إلى الجائزة المسندة على مستوى كل جامعة:

- جائزة أولى قيمتها 1500 دينار،
- جائزة ثانية قيمتها 1200 دينار،
- جائزةثالثة قيمتها 1000 دينار.

وتتولى الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل إثر إعلام الطلبة الفائزين ومختلف الهياكل المتدخلة بنتائج المناظرة تنظيم يوم يتم خلاله توزيع الجوائز على جميع الفائزين على المستوى الجهوي والوطني كما تتکفل الوكالة الوطنية للتشغيل والعمل المستقل بالجوائز المسندة.

### **3/ منحة يتحصل عليها الفائز عند إنجاز مشروعه محمولة على الصندوق الوطني للتشغيل:**

وتتخذ شكل تمويل ذاتي بسقف 20 ألف دينار يتحصل عليها البائع عند إنجاز مشروعه أو عند الحصول على موافقة مبدئية لتمويل مشروعه من إحدى هيأكل التمويل شريطة أن يكون المشروع المنجز مطابقاً لمخطط الأعمال موضوع المعاشرة وذلك في أجل أقصاه ثلاثة سنوات من تاريخ حصوله على الجائزة.

### **6- المرافقه بعد الحصول على الجائزة**

تواصل مصالح التشغيل مرافقتها لهؤلاء الفائزين عن طريق:

- المساعدة على إتمام ملفاتهم قصد طلب تمويل المشاريع من قبل مصادر التمويل،
- تمتعهم بمجال متداول بقيمة 500 دينار إثر 6 أشهر من انطلاق المشروع و 1000 دينار إثر سنتين من تواصل نشاط المشروع،
- تمكينهم من تكوين تكميلي تقني أو في التصرف،
- تمكينهم من ترخيص تطبيقي بالوسط المهني،
- تمتعهم بمنحة مرافقه لمدة 12 شهراً خلال السنتين الأولتين من إنجاز المشروع.